A

Distr. LIMITED الجمعية العامية

A/HRC/2/L.44 3 October 2006

**ARABIC** 

Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان الدورة الثانية البند ٢ من حدول الأعمال

## تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ والمعنون "مجلس حقوق الإنسان"

الجزائر (باسم المجموعة الأفريقية): مشروع مقرر المجروعة الأفريقية): مشروع مقرر - دارفور

يقرر مجلس حقوق الإنسان اعتماد النص التالي:

"١- يُرحب مجلس حقوق الإنسان باتفاق دارفور للسلام الموقع في أبوجا وبالتدابير التي اتخذت فعلاً لتنفيذه. ويدعو جميع الأطراف التي لم توقع بعد على ذلك الاتفاق أن تفعل ذلك امتثالاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

"٢- يلاحظ المجلس بعين القلق حطورة حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية في دارفور، ويدعو جميع الأطراف إلى وضع حدّ فوري للانتهاكات الجارية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وذلك بتركيز حاص على الفئات الضعيفة، يمن فيها النساء والأطفال، على ألا تعرقل في الوقت ذاته عودة جميع الأشخاص المشردين داخلياً إلى ديارهم.

"٣- يلاحظ المحلس أن اتفاق دارفور للسلام ينص على مبادئ تعزيز المساءَلة ومنع الإفلات من العقاب. ويدعو جميع الأطراف إلى التمسك بالمبادئ التي تنطبق على الدول والجهات الفاعلة خلاف الدول على قدم المساواة، وأن تتعاون تعاوناً كاملاً في تنفيذ الاتفاق.

"٤- يدعو المجلس جميع الأطراف، سواء وقّعت اتفاق دارفور للسلام أم لم توقّعه، إلى ضمان وصول مراقبي مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان المنتشرين في السودان وصولاً كاملاً لا يعيقه عائق إلى جميع الأماكن التي عليهم الاضطلاع بواجبات فيها، وإلى ضمان تسليم المساعدة الإنسانية كاملة بسلام وبدون عوائق إلى المحتاجين إليها في دارفور.

"ه- يرحب الجملس بعلاقات التعاون التي أقامتها حكومة السودان مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، ويدعو الحكومة إلى مواصلة وتكثيف تعاونها مع مجلس حقوق الإنسان وآلياته.

"٦- يدعو المجلس المحتمع الدولي عموماً والبلدان المانحة وشركاء السلام خصوصاً إلى الوفاء بتعهدهم تقديم الدعم والمساعدة المالية والتقنية العاجلة والكافية إلى حكومة السودان في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان".

\_ \_ \_ \_ \_